مكشوفاً بلا شبهة بصف اهل الكتاب بالعلم اى بعلم ما ذكر على سبيل التاكيد
القسمي وآخره بنفيه عنهم لان لو لانتفاء الشيء لانتفاء غيره حيث لم يعملوا
بعلمهم تعليل للنفي المذكور فكان فيه دلالة على ان العلم الذي لم يعمل به ليس
بعلم بل حجة على عالمه فهو اردا من جهل واقبح وفيه تامل ونظيره اى نظير القول المذكور
في النفي والاثبات اى في نفي الشيء واثباته لامر خطابي وان لم يكن هو العلم
قوله تع وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وذلك انه تعالى اثبت الرمية له عم لانها
صدرت منه ونفاها عنه لان اثرها الذي لا يطيقه البشر فعل تعالى هو الرامي
وكانه عم لم يكن له مدخل فيها اصلا هذا على وفق الكشاف واما على ما ذكره الامام
البيضاوي من ان المعنى ما رميت حقيقة اذ رميت صورة فلا يكون نظيراً له اذ
لا يتوارد النفي والاثبات على معنى واحد فلا يتحقق تنزيل الموجود منزلة المعدوم
والامر خطابي وهذا ظاهر وان خفي على الناظرين في هذا المقام فان قلت
على ما ذكرت توجيه الكلام يلزم ان لا يطابق مضمون الكلام للواقع فيلزم الكذب
وكلام الله تعالى منزه عنه فلا بد من المصير الى التوجيه بنحو ما ذكرتم قلت الكلام المنزل
لامر خطابي على وجه لا يطابق الواقع لا يقصد به معناه الحقيقي بل هو مسلوب
الدلالة عنه الى معنى يناسب المقام والمعتبر في الصدق والكذب المعنى المقصود
في الكلام وبذلك يندفع الشكوك والاوهام عن الآيات والاحاديث النبوية
المتضمنة للمبالغة لامر خطابي يناسب المقام وقوله تعالى وان نكثوا ايمانهم
من بعد عهدهم قال الامام الراغب النكث مثل النقض وهو فسخ المبرم
لكنه يقال في المتلبد كالاكسية والاخبية والعهد كل امر شانه ان يراعى
كاليمين وطعنوا في دينكم عابوه وازدروه فقاتلوا ايمة الكفر اى فقاتلوهم والعدول
عن الضمير للدلالة على انهم صاروا بذلك ذوي الرياسة والتقدم في الكفر

احقاء

احقاء بالقتل انهم لا ايمان لهم اثبت لهم الايمان باضافتها اليهم وايقاع النكث
عليها ثم نفاها عنهم حيث لم يراعوها ولم يعف بها ولقائل ان يقول انما نفاها
بعد النكث فالمراد نفي الوثوق فلا يكون من قبيل ما نحن فيه فسوقون
الكلام عطف على احلوا عدل عن الماضي الى المضارع لا لتاخر السوق عن الاحلال
لانه ليس بزماني بل لاستحضار صورته لما فيه من الغرابة الى هذا اي
الى المحيط علما مسافة الى ذاك اى الى الخالي الذهن فيلقى اليه الخبر مجرداً
او اقاموا من لا يكون سائلاً او به الخالي الذهن بقرينة اعتبار تقديم
الملوح فانه لا يكون الا فيه مقام من يسال فيه تغيير لتعبير العلامة السكاكي
لان مقتضى المقام ان يورد الاقسام المذكورة على وجه يكون في معرض التفصيل
للنفث المذكور وينتظم الكلام على هذا النظام ولا يخفى على النحرير ان حق التحرير
ح ان يكون الاقسام متعاطفة على وجه يفهم استقلال كل منها في تحقيق
النفث المذكور وذلك بالعطف باداة التنويع ثم ان المناسب مقابلة
اقاموا باحلوا لا مقابلة قدموا لان الاقامة المذكورة ايضا يكون لامر خطابي
يمشي بتقديم ما ذكر بمثل ما قدموا اليه فيه ايضا تغيير لتعبيره ولا يخفى وجه
على الفطن من تلويح فيه ايضا تغيير لتعبيره ولا يخفى ما فيه من الفضل على
ما في الاصل وانما خص التلويح بالذكر لانه شايع في الاستعمال ولا يمتنع ان
يقع ذلك بسبب آخر غير التلويح كظهور امارة التردد وباعث السؤال وقد
نبه على ذلك بزيادة عبارة المثل ولم يرد ان ما قدمه يجعل المخاطب متردداً او يكون
سائلاً حقيقة انه من شانه ذلك ولذلك قال يلوح اي يشير من بعيد
للنفس اليقظى يقظتها استعارة لجودة تهيئها لما يرد عليها وعدم ذهولها
اى من شان مثله ان يشير من بعيد للنفس المتهيئة لادراك ما يرد عليها

Copyright © King Saud University